

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

جنس واحد وقال السيوري وتلميذه عبد الحميد هما جنسان واختاره ابن عبد السلام محتجين بأن القط يفرق بين الشعير والقمح إذ يختار لقمة القمح على لقمة الشعير ورده الباجي بأن هذا من حيث الترفه والنظر ليس له بل لأصالة المنفعة وهي إحدى ثلاث مسائل حلف عبد الحميد بالمشي إلى مكة أنه لا يفتي فيها بقول مالك رضي الله تعالى عنه والثانية خيار المجلس والثالثة التدمية البيضاء وأما السلت فالمذهب أنه كالقمح وفي أجزاء قول السيوري فيه نظر ابن عرفة الأطهر عدمه لأنه أقرب إلى القمح من الشعير الشيخ زروق يعني في طعمه ولونه وقوامه وإن خالفه في خلخته وعلس بفتح العين واللام حب مستطيل عليه زغب حبتان منه في قشرة قريب من خلة البرطعام أهل صنعاء اليمن الحط اختلف في العلس فالمشهور المعروف من المذهب أنه جنس منفرد وقيل ملحق بالثلاثة في الجنسية وهو قول المدنيين ورواه ابن حبيب وحكاه ابن عبد البر عن ابن كنانة أنه وأرز ودخن وذرة وهي أي الثلاثة أجناس فيجوز الفضل بينها الحط هذا هو المشهور وذكر الباجي عن ابن وهب أنها جنس واحد لا يجوز الفضل بينها وذكر ابن محرز عنه إلحاقها بالقمح وما معه في الجنسية ونقله اللخمي عن الليث ومال إليه وقطنية يضم القاف وكسرها وسكون الطاء المهملة وكسر النون وتشديد التحتية وتخفيفها وهي عدس ولوبيا وحمص وفول وترمس وجليبان وبسيلة ومنها أي القطنية كرسنة بكسر الكاف والسين المهملة وسكون الراء وشد النون وتسمى كشنى بوزن بشرى نبت شجرة صغيرة لها ثمر في غلاف مصدع مسهل مبول الدم مسمن للدواب نافع للسعال قاله في القاموس ولعل عدها في الربويات لاقتياتها وادخارها في بعض البلاد وإلا فما تقدم يقتضي أنها دواء تتقرب من البسلة وفي لونها حمرة الباجي هي البسلة وهي أي القطنية أجناس فيجوز الفضل بينها الحط المشهور من المذهب أن القطنية أجناس متباينة يجوز الفضل بينها وهو قول مالك